



ماذا نقول للمغتربين في بلاد الكفار

السؤال: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، شيخنا الفاضل بارك الله فيك وجزاك الله خير الجزاء شيخنا الكريم ، لي سؤال وهو المسلمين المقيمين في أوروبا هل يعودو إلى بلاد المسلمين أم يبقو في أوروبا جزاك الله خير الجزاء.

الجواب،

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته،

أخي، أختي في الله - كانت النصيحة دائماً أن يكون المسلم في دياره - رغماً عن صعوبة الظروف وضيق الحال والكربات الكثيرة والمتتالية التي لا تنتهي في ديار الإسلام - هذه النصيحة - التوجه لديار الكفر يجوز لأدعاء مهام معنية مثل التعلم ولكن النية يجب أن تكون أنني كمسلم علي أن أحيا في بلدي وبين أهلي وناسي - وأن الضيق الذي تشهده بلادتي هو من إبتلاءات ربي - فإن كان بالإمكان عمل هذا الأمر نساغ له - وإن لم يكن ممكناً فنصبر ونحتسب أمرنا على الله - والبقاء في ديار الإسلام يجب أن لا يرتبط بسبب ما مثل أننا في آخر الزمان أو أننا نحسب أن المهدي قد اقترب ظهوره أو أي سبب آخر - السبب فقط هو أن هذا المكان هو ثغرتي وهو إبتلائي من ربي وعلي أن أحسن هذه الثغرة وأقبل هذا الإبتلاء - فإن نحن وضعنا أسباب لربما لم يحدث ما نتوقع حدوثه وكان هذا سبب في إنقلاب افكارنا وترزعزع إيماننا.

حديث إنقلاب الغرب على المغتربين في الغربية

في الحديث: "انطلقت أنا وزرعة بنُ ضمرة الأشعريُّ إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، فلقينا عبد الله بن عمرو ، فقال : يوشك أن لا يبقى في أرض العجم من العرب إلا قتيل أو أسيرٌ يُحكَّم في دمه . فقال زرعة : أيا يظهر المشركون على الإسلام ؟ ! فقال : من أنت ؟ قال من بني عامر بن صعصعة ، فقال : لا تقوم الساعة حتى تدافع نساء بني عامر على ذي الخُصعة - وثنَّ كان يُسمَّى في الجاهلية . قال فذكرنا لعمر بن الخطاب قول عبد الله بن عمرو ، فقال عمر ثلاث مرات : عبد الله بن عمرو أعلم بما يقول ، فخطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه يوم الجمعة فقال : سمعتُ رسولَ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول : فذكره بنحوه [أي لا تزال طائفة . .] قال : فذكرنا قولَ عمر لعبد الله بن عمرو ، فقال : صدق نبيُّ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا كان ذلك كالذي قُلتُ الراوي : عمر بن الخطاب | الحدث : الألباني | المصدر : السلسلة الصحيحة - الصفحة أو الرقم: 598/4 | خلاصة حكم المحدث : على شرط البخاري ومسلم، فإن رجاله كلهم من رجال الشيخين.



في الحديث (أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعثَ سَرِيَّةً إلى خَنْعَمٍ فاعتصمَ ناسٌ بالسُّجُودِ فأسرعَ فيهمُ القتلُ فبلغَ ذلكَ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأمرَ لهمُ بنصفِ العقلِ وقالَ: أنا بريءٌ من كلِّ مسلمٍ يقيمُ بينَ أظهرِ المشركينَ. قالوا يا رسولَ اللهِ ولِمَ قالَ لا تراءى ناراهما) الراوي : جرير بن عبدالله | المصدر : صحيح الترمذي الصفحة أو الرقم: 1604 | خلاصة حكم المحدث : صحيح دون الأمر بنصف العقل.

شرح الحديث: لقد ميَّزَ الإسلامُ بينَ المسلمِ والكافرِ، وفي هذا الحديثِ يُخبرُ جريرُ بنُ عبدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: "أنَّ رسولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعثَ سَرِيَّةً إلى خَنْعَمٍ"، أي: لِقَاتِلِهِمْ وَغَزْوَهُمْ، وَخَنْعَمٌ: اسمُ قبيلةٍ في اليمنِ، والسَّرِيَّةُ: الجزءُ من الجيشِ يبلُغُ أقصاهُ أربعَ مئةِ جنديٍّ، "فاعتصمَ ناسٌ"، أي: من خَنْعَمٍ، "بالسُّجُودِ"، أي: لجؤوا إلى السُّجُودِ والصَّلَاةِ لإظهارِ أنَّهم مُسلمونَ، فتمتَّعَ السَّرِيَّةُ عن قتلِهِم، "فأسرعَ فيهمُ القتلُ"، أي: عمدَ جيشُ المسلمينِ إلى قتلِهِم دونَ تحرُّرٍ لَشَأْنِهِمْ؛ "فبلغَ ذلكَ النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"، أي: علمَ ما فعلَ الجيشُ، وخبرَ قتلِهِم للسَّاجدينَ، "فأمرَ"، أي: النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لهمُ"، أي: لِمَن قُتِلوا من المسلمينَ "بنصفِ العقلِ"، أي: بنصفِ الدِّيَّةِ، قيل: إنَّ أمرَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بنصفِ الدِّيَّةِ إنَّما كانَ بعدَ علمِهِ عليه الصَّلَاةُ والسَّلَامُ بإسلامِهِمْ؛ لأنَّهم أعانوا على أنفُسِهِم بمُقَامِهِمْ بينَ ظَهْرَانِي الكُفَّارِ، وكانوا كَمَن هَلَكَ بِجِنَايَةِ نَفْسِهِ وَجِنَايَةِ غَيْرِهِ، فَتَسْقُطُ حِصَّةُ جِنَايَتِهِ مِنَ الدِّيَّةِ، وقالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أنا بريءٌ من كلِّ مسلمٍ"، أي: من دَمِهِ، وقيل: من مَوَالِيَتِهِ، يُقِيمُ بينَ أَظْهَرِ المشركينَ"، أي: تكونُ إقامةُ المسلمِ بأرضِ المشركينَ ومُساكنتُهُم بشكلٍ دائمٍ وبقاؤُهُ فيهِم، فقالَ صحابةُ النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "يا رسولَ اللهِ، ولم؟"، أي: لم بَرَاءَتِكَ منهم؟ فقالَ النَّبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "لا تراءى ناراهما"، أي: لا تتماثلُ ناراهما ولا تتقاربُ، والمرادُ: لا يميَّزُ المسلمُ ولا يُعرَفُ إذا قام بأرضِ المشركينَ، واختلطَ بهم؛ بحيثَ تتقاربُ هيئتهُ وأفعالهُ بهم، وقيل: أرادَ نارَ الحربِ؛ فإنَّ المسلمَ يُحاربُ اللهُ ولرسولِهِ، ويدعو إلى الهدايةِ، والكافرُ يُحاربُ اللهُ ورسولَهُ، ويدعو إلى الشَّيْطَانِ؛ فكيفَ يتفقانِ ويصلحُ أن يجتمعا، والمرادُ به: المنعُ عن مُساكنةِ الكُفَّارِ، والإقامةِ في بلادِهِم. وفي الحديثِ: التحذيرُ الشَّدِيدُ من إقامةِ المسلمِ مع المشركينَ.

يجب العمل على التوفيق بين بقاء اللحمة داخل الأسرة مع العمل على العودة للديار

ونقول، الأحداث الغيبية لا يترتب عليها تكاليف شرعية، لذلك فإن الأحداث المستقبلية التي ستأتي لا توجب شرعاً أي تصرف معين، مثل ترك بلاد الكفر والعودة لديار المسلمين، مع أن الأصل أن يكون المسلم في بلده وأن يكون عمله وخيره ورزقه فيها، فالعمل والمعاملة عبادة والرزق على الله، والمسلمين أحق بهذه العبادة وهذه المعاملة، لذلك وبشكل عام نقول أنه يفضل لكل مسلم أن يكون في دياره وعلى ثغرتة فيها وأن يخدم الإسلام والمسلمين وبغض النظر رأى أن آخر الزمان إقتراب أم لا. من ناحية ثانية نقول أن المحافظة على روابط الأسرة من التكاليف الشرعية بل أنه من أعظم التكاليف الشرعية على الإطلاق، فإن



حصل أن تعارض أمر عودته لديار الإسلام مع المحافظة على روابط الأسرة وأدى لمشاكل داخلها مع الزوجة أو الاولاد تهدد هذه الروابط فيتم تقديم مصلحة الأسرة على مصلحة العودة، فالأحداث المستقبلية لا يترتب عليها تكاليف، والمحافظة على رباط الأسرة عليه تكاليف.

عند ظهور المهدي يجب ترك ديار الكفار واللاحق بالمهدي مهما كانت العواقب

ولكن إن ظهر المهدي وتمت بيعته، يصبح الإلتحاق به من أعظم الأمور وأشرفها، فقد قال صلى الله عليه وسلم (أتوه ولو حبوا على الثلج)، لذلك يقدم الإلتحاق بالمهدي على باقي التكاليف حتى لو كانت الروابط الأسرية، وكلما كان المنتحق أسرع بالمهدي كان ثوابه أعظم، تحقيقاً لقوله عز وجل (والسابقون السابقون).

هذا والله تعالى أعلى وأعلم

بارك الله فيكم وجزاكم كل خير وأكرمكم في الداري ووفقكم لما يحب ويرضى

أخوكم المحب في الله - الشيخ خالد المغربي - المسجد الأقصى المبارك